

ملاحظات موجزة حول ندوة بعنوان:

"التمويل ومعالجة التعثر: مشاكل المشاريع الصغيرة والمتوسطة المزمنة – هل من جديد؟"

الأربعاء ٧ مارس ٢٠١٨، من الساعة التاسعة صباحاً وحتى الثالثة عصراً

الجلسة الثانية: التشريعات الاقتصادية المستحدثة

المتحدثون:

المستشار/ هشام رجب، المستشار القانوني لوزارة التجارة والصناعة.
أ/ محمد الأهواني، المستشار القانوني لاتحاد البنوك وبنك قناة السويس.

مدير الجلسة:

أ/ شريف سامي، الرئيس السابق للهيئة العامة للرقابة المالية.

أهم ما جاء في كلمة المتحدثين

- بداية وبشكل عام، هناك مجموعة من التحديات التي تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة:
 - أولاً، مهما كانت النصوص جيدة فإن التحدي يكمن دائماً في التطبيق.
 - ثانياً، التدريب والتأهيل يمثلان تحدياً آخر أمام هذه المشروعات، بالإضافة إلى عبء الإجراءات الحكومية كاستخراج التراخيص على سبيل المثال.
 - الضرائب والتأمينات وقانون العمل - تصنيف مصر وفقاً لمؤشر مرونة قانون العمل سيئ جداً.
- المؤشرات الدولية لا تعكس حقيقة التحديات التي تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة وهناك ضرورة لوجود مؤشر محلي في هذا الصدد.
- صدر قانون لتشجيع المشروعات الفردية (شركة الشخص الواحد)، من خلال تحديد مسؤوليتهم، بمعنى عدم إمكانية الرجوع على القائم على المشروع إلا في حدود رأس مال المشروع فقط وعدم المساس بأمواله الخاصة.
- وفقاً لقانون المشروعات الصغيرة فإن صافي الربح الذي يعود على القائم على أعمال شركة الشخص الواحد لا يخضع للضريبة مرة أخرى.
- صدر قانون تيسير التراخيص الصناعية، وتم من خلاله تغيير منظومة منح التراخيص القائمة منذ ١٩٥٤ لجعلها أكثر سرعة وبساطة.
- لم يكن في مصر آلية متفق عليها لتحويل الثروة العقارية إلى أصل يمكن من خلاله الحصول على التمويل البنكي، وقد تم حل هذه المشكلة في قانون المشروعات الصغيرة الجديد، من خلال التخصيص المؤقت للأرض باسم البنك الممول لحين قيام صاحب المشروع بسداد القرض وبذلك تم تجاوز عقبي التسجيل والرهن.
- كان هناك مشكلة أيضاً فيما يتعلق بحق الانتفاع، وهو ضعف قيمته في حالة الرغبة في الحصول على قرض بضمانه نظراً لانتهائه بوفاة المنتفع أو انتهاء الشركة، وقد تم حل هذه المشكلة في القانون الجديد ليظل حق الانتفاع قائماً لحين سداد أي قروض تم الحصول عليها بضمان هذا الحق.
- تجاوز قانون الضمانات المنقولة المشكلة الخاصة بأولوية الدولة في تحصيل مستحقاتها من الضرائب والتأمينات في حالة تعثر المشروع، لتصبح الأولوية وفقاً لنسبة هذه المستحقات، وفي حالة تمويل مشروع متعثر فإن الممول يكون له أولوية على الدولة في استرداد حقوقه.
- كما منح هذا القانون الحق لجهاز المشروعات الصغيرة والمتوسطة في إعادة جدولة أو إسقاط بعض حقوق الدولة لدى المشروع المتعثر إذا تبين لها أن هناك فرصة لضخ التمويل في جسد المشروع وإعادة إحياءه مرة أخرى.

- كما يتضمن المشروع حوافز ضريبية وغير ضريبية للشركات الصغيرة والمتوسطة وكذلك للشركات الداعمة لهذه المشروعات، مثل حافز الائتمان الضريبي على أرباح رأس المال المخاطر.
- هناك حزمة سياسات كاملة وحوافز لتشجيع الاقتصاد غير الرسمي للتحويل للرسمية، منها منح تراخيص مؤقتة لمدة ٣ سنوات لهذه المشروعات لحين توفيق أوضاعها.
- يعالج قانون الضمانات المنقولة مشكلة أساسية مفادها هو ضرورة إشهار حق الدائن المرتهن على الأصل موضع الرهن، ولم يكن هناك مشكلة في العقارات نظرا لوجود مصلحة الشهر العقاري، إلا أن المشكلة الأساسية في المنقول. وقد جري العرف القانوني على أن ارتهان المنقول يتبعه انتقال حيازته من المدين إلى الدائن ليمارس عليه حق الحبس والتنفيذ، وهو ما يمثل مشكلة جوهرية للمشروعات الصغيرة نظرا لأن هذا المنقول هو أساس العملية الإنتاجية في هذه الحالة. وبناء عليه يحاول مشروع القانون الجديد أن يشهر حق الرهن للدائن دون نقل حيازة المنقول إليه من خلال سجل الكتروني تديره هيئة الرقابة المالية أو تعهد به إلى من يديره وتشهر به التصرفات على المنقول ويبقى المنقول في حيازة المدين الراهن.
- وقد تضمن القانون عقوبات مشددة لمواجهة أي جرائم محتملة، كذلك يعاقب المدين الراهن بعقوبة جنائية في حالة تصرفه في المنقول.
- جاري أيضا إعداد مشروع قانون الامتياز التجاري لعلاج مشاكل القانون القديم.

المناقشات

- تتمثل مشكلة التمويل الجماعي في مصر في أن الإقراض يتم خارج الجهاز المصرفي والشركات المرخص بها، وفي حالة الملكية فإن الجمهور غير محدد سلفا، وبالتالي فإنه يخالف قواعد سوق المال.
- الحوافز الضريبية فقط لن تشجع القطاع غير الرسمي على الدخول في القطاع الرسمي لأنه لا يدفع أي ضرائب على الإطلاق.
- لا بد أن تعمل الدولة على تذليل أي عقبات قد تواجه القطاع غير الرسمي وهو بصدد توفيق أوضاعه، مثل توفير أماكن قانونية للانتقال إليها على سبيل المثال.
- ضرورة استكمال هذه القوانين باللوائح التنفيذية.
- لا بد من وضع معايير حقيقية للإعفاءات المقررة وعدم ترك تحديدها للسلطة التقديرية لشخص الوزير المختص.
- السبب في عدم صدور التراخيص الصناعية بشكل نهائي هو أن الاشتراطات التي يتم بناء عليها منح الترخيص لم تكن قد صدرت بشكل رسمي نظرا لضرورة إقرارها من قسم التشريع بمجلس الدولة أولا، وبمجرد صدورها بشكل رسمي فإن الترخيص النهائي سيكون متاح لكل المشروعات في مدة لا تتجاوز ٦ أشهر بعد أن كانت هذه المواعيد مفتوحة بدون حدود.